

القسم الثاني	مصطلح الحديث الصحيح عند الفقهاء والأصوليين
الأهداف الخاصة	1- أن يستعرض الطالب شروط الحديث الصحيح عند الفقهاء والأصوليين. 2- أن يقارن الطالب بين شروط المحدثين وشروط الفقهاء والأصوليين للحديث الصحيح. 3- أن يناقش الطالب شروط الحديث الصحيح عند الفقهاء والأصوليين.
تعريفه	
1- شروط الاتصال	مفهوم الاتصال لدى غالب الفقهاء هو أن يكون الأداء على وجه تسكن إليه النفس؛ لذلك قبلوا الحديث المرسل، وحديث المدلس الثقة ولو لم يصرح بالسماع؛ لأن الراوي الثقة عنده من الديانة والورع ما يمنعه من نسبة القول إلى غير قائله. (انظر: الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح ص ١٨٩).
2- شروط الراوي	
أ- عدالة الراوي	يشترك الفقهاء والمحدثون في اشتراط العدالة والإسلام والبلوغ في الراوي عند الأداء، ولكن نظر الفقهاء يميل نحو التساهل في تفسير العدالة المشترطة في الراوي والشاهد، وخاصة الفقهاء من الحنفية، حيث فسروا "العدالة" بأنها: إظهار الإسلام مع سلامة المسلم من فسق ظاهر؛ ولذلك فهم يقبلون حديث المبتدع ما دام صادقا، وكذا حديث "المستور"، و"مجهول الحال"، و"مجهول العين" للسلامة من الفسق الظاهر. (انظر: نفس المرجع ص ١٨٦-١٨٧)
ب- ضبط الراوي	الي تقتضيه قواعد الفقهاء والأصوليين هو قبول حديث الراوي العدل إذا ترجح ضبطه على خطئه ولو كثر خطؤه، ما دام أنه أقل من صوابه. واختلف الأصوليون في قبول حديث الراوي إذا استوى ضبطه وخطأه، فقبله جماعة، ورده جمهورهم. (نفس المرجع ص ١٧٨-١٨٨)
3- شروط السلامة من العلة القادحة في المتن	السلامة من العلة القادحة شرط معتبر عند الفقهاء إلا أن مفهوم "العلة" عندهم مغاير لمفهومها عند المحدثين، وقد انفرد بهذه العلة فقهاء المالكية والحنفية في رد خبر الواحد: فأشهر هذه العلة عند فقهاء المالكية: ١- مخالفة الحديث الصحيح لعمل أهل المدينة. ٢- معارضة الحديث القياس أو قاعدة من قواعد الشرع، عند بعضهم. ومن أهم هذه العلة عند الحنفية: ١- عمل الراوي بخلاف خبره (أو مخالفة الراوي لمرويه) فالعبرة عندهم برأيه لا بمرويه. ٢- أن يكون خبر الأحاد فيما تعم به البلوى. ٣- أن يكون خبر الأحاد في الحدود والكفارات. ٤- أن يكون الخبر متضمنا زيادة على النص القرآني. ٥- أن يعارض الخبر القياس والراوي غير فقيه. (ينظر: المرجع السابق ص ١٩٠-٢٠٤).

المادة: دراسات معمقة في مصطلح الحديث وعلومه ١